

وسائل الشيعة

[479] عن محمد بن يحيى، عن غياث بن إبراهيم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): أدب اليتيم مما تؤدب منه ولدك، واضربه مما تضرب منه ولدك. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب، مثله (1). (27637) 2 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن صالح بن عقبة قال: سمعت العبد الصالح (عليه السلام) يقول: يستحب غرامة (1) الغلام في صغره ليكون حليماً في كبره. ورواه الكليني عن علي بن محمد بن بندار، عن أبيه، عن محمد بن علي الهمداني، عن أبي سعيد الشامي، عن صالح بن عقبة (2). 86 - باب جملة بن حقوق الاولاد (27638) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم (1)، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن درست، عن الحسن موسى (عليه السلام) قال: جاء رجل إلى النبي (صلى الله عليه وآله) فقال: يا رسول الله، ما حق ابني هذا؟ قال: تحسن اسمه وأدبه، وضعه موضعاً حسناً. (1) التهذيب 8: 383. 2 - الفقيه 3: 319 / 1553. (1) الغرام: الشر الدائم والعذاب اللازم، غرام الصبي: حمله على الأمور الشاقة. الصحاح [5 / 1996] " هامش المخطوط " وفي المصدر: غرامة الغلام. (2) الكافي 6: 51 / 2. الباب 86 فيه 9 أحاديث 1 - الكافي 6: 48 / 1، وأورده عن عدة الداعي في الحديث 7 من الباب 22 من هذه الأبواب. (1) في نسخة زيادة: عن أبيه " هامش المخطوط ". (*)
